**وزارة التعليم العالي**

 **والبحث العلمي**

 *جامعة المستقبل*

 *قسم المالية والمصرفية*

 *حقوق الانسان*

 *المرحلة الاولى*

 المحاضرة الاولى

 **اعداد**

 م.م غدير حيدر سعيد

 2024 - 2025 

**الحق** :في معاجم اللغة العربية نقيض الباطل وهو الصدق وقد وردت مفردة (الحق ) في القران الكريم في مواضع عديده منها قوله تعالى (الحق من ربك).

و(الحق) من اسماء الله الحسنى وفي ذلك قال تعالى

 (فذالكم الله ربكم الحق )

اما في المعنى القانوني فقد عرف (مصلحة يحميها القانون )و(ميزة يمنحها القانون لشخص وتحميها طرق قانونية )

**تعريف (حقوق الانسان ):**بانها الحقوق التي يتمتع بها الانسان لمجرد كونه انسانا اي بشرا ,وهي حقوق مقررة له بصرف النظر عن جنسيته او ديانته او اصله العرقي او وضعه الاجتماعي او الاقتصادي او مركزه الوظيفي ,وهي حقوق تسبق وجود الدولة بل تسمو عليها .

**ابرز حقوق الانسان**

حق الانسان في الحياة وحقه في التعليم وحقه في الترشيح وحقه في الانتخاب وحقه في العمل وحقه في التنقل وحقه في حرمه مراسلاته واتصالاته وحقه في التعبير وحرة الراي وغيرها من الحقوق.

وبصدد مصطلح (حقوق الانسان )نشير الى ان هذا المصطلح لم يتبلور بشكله الحالي الاحديثا مع ان بعض الحقوق والحريات تعود الى وقت ليست بالقريب فهنالك من يطلق عليها تسمية (الحقوق والحريات )ومنهم من يطلق عليها (الحقوق والواجبات الاساسية )وهنالك من يسميها (الحقوق الطبيعية )او (حقوق المواطن )وغيرها من التسميات .

واما الدستور العراقي الحالي الصادر عام 2005 فقد اطلق عليها تسمية (الحقوق والواجبات ) .

ولعل تسمية حقوق الانسان قد جاءت بصيغتها التشريعية الحالية مع صدور (اعلان حقوق الانسان والمواطن الفرنسي عام 1789)بعد الثورة الفرنسية ثم ما اورده (ميثاق الامم المتحدة 1945) من نصوص تتعلق بكفالة هذه الحقوق ومن ثم صدور (الاعلان العالمي لحقوق الانسان لحقوق الانسان عام 1948 )عن الجمعية العامة للامم المتحدة لاسيما بعد المجازر الانسانية التي خلفتها الحرب العالمية الثانية والتي سبقت ورافقت هذه الحرب بما ادى الى اهدار الكرامة الانسانية مما دعا الى ان يكون الانسان محل اهتمام متزايد من قبل المجتمع الدولي اعتبارا من عام 1945 وعلى العموم فقد استقرت تسمية (حقوق الانسان)اليوم في المعاهدات والاتفاقات الدولية والدساتير والتشريعات الوطنية .

 **اصناف حقوق الانسان**

**الفرع الاول :تصنيفها الى حقوق سياسية وحقوق مدنية**

 **اولا : الحقوق السياسية**

**هي تلك الحقوق التي يقررها القانون للافراد بوصفهم اعضاءا في جماعة سياسة معينة ومثالها حق الانتخاب وحق الترشيح للانتخابات وحق تولي الوظاىف العامة وتتميزهذه الحقوق بانها لا تثبت للاجانب بل للا شخاص الوطنيين (حاملين جنسية الدولة )فحسب لانها حقوق تتعلق بالمشاركة في الحياة السياسية للبلد ومن ثم فهي مما يمس تلك السيادة التي تنحصر ممارستها والمشاركة فيها لمواطني البلد فحسب .**

**ثانيا:الحقوق المدنية**

**هي الحقوق التي تثبت للافراد خارج نطاق المشاركة السياسية فهي تتقرر لهم تلازما مع صفتهم (الانسانية )وتلازما مع نشاطهم العادي في المجتمع ومن امثلتها حق الحياة وحق الحرية وحق الاسم وحق الكرامة وحق حرمة المسكن وحرية التنقل وما شابهها وهي على خلاف الحقوق السياسية فهي تثبت لكل انسان بصرف النظر عن جنسيته اي سواء كان مواطنا ام اجنبيا ولهذا تسمى هذه الحقوق ب(الحقوق الشخصية )او (الحقوق غير السياسية )او (الحقوق العامة )كونها تثبت لكل الافراد من اجل تمكنهم من ممارسة نشاطهم الاعتيادي في المجتمع .**

**الفرع الثاني :التصنيف المهجي المعاصر**

**مع تعدد التصنيفات الخاصة بحقوق الانسان الا ان التقسيم الابسط والاوضح والذي سنعتمده و يتمثل في تقسيمها على النحو الاتي :**

**اولا:**

**الحقوق المدنية والشخصية :هذه الحقوق تثبت للانسان بوصفه انسانا وعضوا في المجتمع الانساني والتي تقررله لمجرد كونه انسان وهي حقوق لصيقة بشخصه كحقه في الحياةوالسلامة الجسدية والكرامة وحرمة مسكنه وحقه في التنقل وحقه في الامن الشخصي .**

**ثانيا :الحقوق والحريات الثقافية والفكرية:**

**هي الحقوق التي تتعلق بحرية الانسان في اعمال افكاره والتعبيرعنها (النشاط الفكري للانسان ) وهذه الحقوق تسمى ب(الحقوق والحريات المعنوية )كونها تتصل بذهن الانسان وجوانبه الفكرية ومن ابرز صورها حق الانسان في التعبير عن الراي وحقه في التعليم وحقه في حرية العقيدة والعبادة وحقه في الاجتماع والتضاهر السلميين وحقه في تاسيس الجمعيات والنقابات والاحزاب والانتماء اليها .**

**ثالثا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية**

**هي الحقوق التي ترمي الى تنمية الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لدى الفرد والتي تشكل من جانب اخر واجبا على الدولة في تامينها وكفالتها للافراد فهذه الانشطة باتت من ابرز الصور الحديثة وغير التقليدية لحقوق الانسان . وابرزها حق العمل وحق الملكية وحق تكوين الاسرة ورعايتها وحق الرعاية الصحية وحق الانسان في بيئة سليمة وحق الضمان الصحي والاجتماعي وحق الانسان في التنمية .**

**رابعا:الحقوق والحريات السياسية**

**هي الحقوق التي تتضمن حق المواطن في المشاركة في الحياة السياسية لبلده ,من امثلتها حق الجنسية وحق تولي الوظائف العامة وحق الانتخاب والترشيح والتصويت وحق اللجوء السياسي وحق تقرير المصير ,وهي حقوق لاتتقرر الا (المواطن )اي الذي يحمل جنسية البلد .**